

والبراءة والطلاق حال الآ بالشروط في قولهم وكذا
 البراءة عن نفقة الولد والرضاع من غير شرط وأن شرط
 البراءة عن ذلك فان وقت ذلك وقتنا جزاء ولا فلا
 جازت البراءة عند بيان الوقت والشرط فان مات
 الولد قبل تمام الوقت كان للزوج ان يرجع عليها بحقة
 الاجر الى تمام المدة فان ارادت المرأة ان لا يكون
 له عليها حق الرجوع قالوا الجملة في ذلك ان يقول الرجوع
 خالصا على ان يبرئ من نفقة الولد الى سنتين وان
 الولد قبل تمام المدة فلا يرجع له عليها **فان ضلت**
 على ان شرط الولد عند الزوج صح الخلع ويجل الشرط
 لانه الخلع لا يبطل بالشرط الفاسدة وكون الولد عند
 حق الولد لا المات فلما يملك المات بطل **بالتزيم** ضلع بنته
 الصغيرة على مال لم يجز ان لم يجز بدل الخلع على الصغيرة
 وفي وقوع الطلاق روايتان وجه عدم الوقوع
 انه معلق بلزوم المال وقد عدم والاصح الوقوع
 لانه معلق بقبوله وقد وجد اختلفت الصغيرة مع
 زوجها البالغ على حال وقوع الطلاق ولا يجب مال
 وان ضمنه الاب بدل صح وتم كمالا جنبتي ولا يرجع
 في مالها وان خالها على حال وقبل الاب ولم يضمن المال

لا يقع

مات

ان يقع على ان يتزوج
 او يرضع بالزوج

لا رواية

لا رواية فيمن محمد **و** اختلفوا قبل لا يقع ما لم يقبل الصغيرة
 وقبل يقع لقبول الاب ويجب المال على الاب لانه عبارة
 لعبارة وقبل يقع الطلاق ولا يجب مال على احد **بالتزيم**
 جعل امر امرأته ببراءة ان نوى الطلاق او كان حال ذلك
 او الغضب ونوى اوله بنو فبرها فسمعت كانت غابلية
 فعلت فقالت في المجلس في ان يتنزل وان طال يوما او اكثر
 اخبرت نفسي تقع واحدة ان فوى واحدة او تسنين وان
 مثلا فانكثت وليس للزوج ان يرجع **بالتزيم** علق طلقها
 ان شرب خمر الا السكر فشهدا برؤية مسكران وموراجعة
 وقدم الخلاء كذلك كحد ولا يفرق وقبل الحد قول محمد
 وفي الاصل لا يقع بهذه الشهادة **بالتزيم** ومن اشترت
 طالق ولها امرأة مبانة لا يقع عليها الطلاق ومنهم من
 قال يقع للملاقى اخرى وهو الظاهر والاشبه **بالتزيم**
خاتمه واذا قال امرأته طالق ثلاثا وله امرأة معقدة عنه
 عن طلاق باين لا يطلق حتى الا اذ اشترى اليها **بالتزيم**
في الطلاق في التفصيل او اذ بان يخلف بالثلاث والطلاق
 يطلقها باثنا يخلف ويقول كل امرأة له طالق ثلاثا ان
 فعلت كذا ولا ينوي امرأته فان كثرها واليهما وقالوا
 اختلف بطلاق هذه يقول اختلف بطلاق كل امرأة فضلا

بالتزيم
 او يرضع بالزوج

بالتزيم
 او يرضع بالزوج
 او يرضع بالزوج
 او يرضع بالزوج